

الحجة على أهل المدينة

أهل المدينة مثل قول أبي حنيفة إلا في خصلتين إن كان أصاب صيدا وهو محرم أهدي عنه وقالوا إن احتاج إلى شيء مما يحتاج إليه الكبير مما يجب فيه الفدية فدى ذلك عنه وفعل به